


الْمَعْلُوم

مجلة فصلية مصورة تعنى بالآثار والتراجم

مجلة الموسم (العدد 20) - 1415 - 1994



الழفارة

مجلة فصلية صورة تعنى بالتراث والتراث
صاحبها ورئيس تحريرها

محمد سعيد الطريحي

٢٠



ترسل جميع المراسلات والطلبات باسم صاحب المجلة الى

المركز الوثائقي لتراث اهل البيت عليهم السلام

اكاديمية الكوفة

هولندا

مجلة في المملكة الهولندية

KUFA ACADEMY
POST BUS 1113
3260 AC OUD - BEYERLAN
[HOLLAND]

Shiabooks.net



الاشتراك السنوي ١٠٠ دولار امريكي

الشيخ محمد حسين النايفي

بقلم: هير بصرى

من كبار علماء الشيعة الامامية المجتهدين محمد حسين الغروي النايفي ولد في قرية ناين الايرانية سنة ١٨٥٧ . درس في موطنها ويزّ في العلوم الاسلامية والفارسية ، ثم أمّ النجف في نحو سنة ١٨٩٠ فأخذ عن علمائها حتى أصبح من المجتهدين المشار إليهم بالبنان . وقضى سنوات من عمره في سامراء حيث زاول التدريس .

اشترك في الثورة العراقية سنة ١٩٢٠ . وكان من الداعين الى عقد مؤتمر كربلاء في نيسان ١٩٢٢ للتداول في هجئات الاخوان النجذبيين على القبائل العراقية ، فحضر المؤتمر ورؤساء الاحزاب وزعماء العشائر . وأفتقى بمقاطعة انتخابات المجلس التأسيسي ، واضطُرَّ على المضي الى قم في ايران في اواخر حزيران ١٩٢٣ مع غيره من كبار العلماء . وعاد الى النجف في نيسان ١٩٢٤ . وقد توفي بها في ١٥ آب ١٩٣٦ .

عرف بالتعصب ومناهضة الحركات الاصلاحية في سني كهولته ، لكن صبيحة الشيخ داود ذكرت في كتابها «أول الطريق» أنه أصدر في نحو سنة ١٩٠٨ رسالة باللغة الفارسية عنوانها «تنبيه الأمة في وجوب المشروطة» بحث فيها علة تأخر المسلمين ودعا الى تغيير بعض القوانين وأساليب الحكم ، ونادي بتعليم المرأة وانتقد تحديد حرمتها تحديداً يخرج عن تعاليم الاسلام الذي يقول : العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة وقد لقيت هذه الدعوة استنكاراً في حينها ، فاضطُرَّ النايفي على التراجع والتصلب في آرائه ، حتى انه حين علم ان جعفر الخليلي يدعو الى النهضة النسائية في جريدة «الফجر الصادق» بعد أكثر من عشرين عاماً ، وقد عزم على ترجمة رسالته الفارسية ونشرها ليتخد منها سندأ لدعوه الاصلاحية ، أقدم على جمع نسخ الرسالة وطمس معالمها تنصلاً مما ورد فيها من أفكار وتمسكاً بالزعامه الدينية التي آلت اليه .

من مؤلفاته : تنبيه الأمة [نشر تعربيها في العدد الخامس من مجلة الموسم] ، ذخيرة الصالحين (١٩٣١) متأسک الحج (بالفارسية ، ١٩٣١) الخ .

أشار الدكتور علي الوردي في كتابه «ملحات اجتماعية من تاريخ العراق الحديث» (الجزء الثالث) الى محمد حسين النايفي فقال انه كان من كبار تلاميذ كاظم الخراساني ، وقد ألف كتاباً صدر في النجف بالفارسية في عهد نشاط الحركة الدستورية عنوانه «تنبيه الأمة في وجوب المشروطة» نادي فيه بآراء جريئة كتعليم المرأة واصدار الصحف وحرية الرأي . ومضت على ذلك عشرون سنة او تزيد ، وقد أصبح المؤلف من مراجع الدين البارزين ، فحاول التملص من كتابه . وترجم بعض النجفيين الكتاب الى

العربية سنة ١٩٢٩ ونشره تباعاً في مجلة العرفان الصيداوية ، فأوزع النايفي إلى أنصاره بشراء جميع نسخ المجلة التي وردت إلى العراق للحؤول دون وصولها إلى أيدي القراء .

وذكر عبد الحليم الرهيمي في كتابه « تاريخ الحركة الإسلامية في العراق » (١٩٨٥) أن كتاب الشيخ النايفي « تنبية الأمة وتزويه الملة في وجوب المشروطة » (الذي صدر في الت杰ف بالفارسية في نحو سنة ١٩٠٧ - ١٩٠٩) كان أهم الكتب التي صدرت آنذاك على صعيد الفكر السياسي الإسلامي .

قال الرهيمي : «تناول المؤلف أحدى المسائل المهمة التي كانت موضوع جدل حاد بين العلماء الشيعة في العراق وايران ، وهي مسألة الموقف من المبادئ الدستورية ومقاومة النظم الاستبدادية . وكان هدف المؤلف هو البرهنة على أن مقاومة الاستبداد والعمل من أجل حكم دستوري « شوري » أمر يتفق مع الشريعة الإسلامية ولا يتناقض معها . وقد استند المؤلف في بحثه لاثبات ذلك على القرآن والسنّة والحديث ونهج البلاغة . واتخذ البحث سمة سجالية حادة ، حيث وجه المؤلف نقداً شديداً بوجه خاص لآراء العلماء المؤيدين للاستبداد والمعارضين لإقامة حكم دستوري في ايران . . . ثم يقول : « ويفند المؤلف آراء الفقهاء القائلين بأن المبادئ الدستورية هي أفكار غربية ، فيقول إن الغرب هو الذي أخذها من شريعة المسلمين . وعندما حصلنا على شيء من التنبية والشعور فإن بضاعتنا ردت علينا . . . »

وقد أثار الكتاب ضجة كبيرة ضمن المؤسسات الدينية الشيعية وفي الرأي العام في العراق وايران . وأيد آراء النايفي وزكاه اثنان من كبار المجتهدین ، وهما الملا كاظم الخراساني والشيخ عبدالله المازندراني .

محمد حسين النايفي في نظر سيدة غربية

كتبت السيدة فانيسا Vanessa Martin مقالاً عن المبادئ في ايران (صحيفة الجمعية الآسيوية الملكية ، لشهر تشرين الثاني ١٩٩٢) تطرقت فيه إلى الآراء الدستورية وما يتبعها من التمثيل والاستشارة والتشريع والحرية والمساواة في حكم الشريعة . بدأت بذكر كتاب « تنبية الأمة وتزويه الملة » للميرزا محمد حسين النايفي ، وقالت اذا كان تعريف المبدأ الدستوري يقتضي انشاء أساليب سياسية تشمل أحكاماً تتعلق بفلسفة الحكم المقيد وضمان الحريات السياسية والاقتصادية وحماية حقوق الفرد ضد الدولة فان تلك المبادئ ، على قدر ما يعلم ، لم يفكر فيها علماء الشرع (المجتهدون) .

حاول النايفي أن يشرح طبيعة المبدأ الدستوري وهدفه في مجال تبريره شرعاً ، لا بسبب قيمته الأخلاقية ولكن لأنه بديل حسن عن الاستبداد . رفاقت الكاتبة أنه من الواضح أن الآراء الغربية في السياسة كانت موضع نقاش المجتهدین من علماء الشيعة منذ أوائل القرن العشرين فان أول مجتهد بحث الموضوع مطولاً كان السيد محمد الطباطبائي في رسالتين وخطاب خلال الحوادث التي أذت إلى الثورة الدستورية الإيرانية سنة ١٩٠٦ ، حين حاول اقناع الشاه لاتخاذ حكومة على شكل اوربي أكثر عدالة وكفاءة من النظام السائد في ايران . ويعتقد ان آراء الطباطبائي وزملائه قد تأثرت بالصلحين في تركية ومصر مثل نامق كمال . وجدير بالذكر ان الطباطبائي هو محمد بن محمد تقى الفقيه الإمامي النجفي المتوفى سنة ١٩٠٨ ، وقد ألف « بلغة الفقيه » .

قالت السيدة مارتن انه كان «ذرائعاً» يعلم ان ايران لا تحمل حكومة دستورية صفة في ذلك العهد ، ولذلك ارتى انشاء مثل تلك الحكومة تدريجياً ، على ان يباشر تأليف «مجلس عدالة» ليشرف على امور السلطة التنفيذية ويهيء اشتراك أهلي نوعاً في الحكم . وحصر المساواة بحكم الشريعة . وتكلم عما سماه «السلطنة» ويقصد به السيادة مقتراحاً أن يعين الحاكم من قبل عقلاً الأمة ، فاذا أخل بواجباته كان لرعاياه ان ينقضوا ولاعهم له ويعيّنا آخر لنصبه .

اما الآراء المضادة للدستور فقد شرحتها الشيخ فضل الله نوري (المتوفى سنة ١٩٠٩) في سلسلة كراس نشرها سنة ١٩٠٧/١٩٠٩ بعنوان «تذكرة الغافل وارشاد الجاهل» . وقد انضم الى الحركة الدستورية في تموز ١٩٠٦ ، لكنه ارتى تأليف هيئة من كبار العلماء لتدقيق القوانين التي يشرعها المجلس لضمان اتفاقها مع روح الشريعة .

اختلف الشيخ فضل الله بعد ذلك في تطبيق مقترحاته ، فاتخذ موقفاً ضد الدستور وارتى تأليف «مجلس اسلامي» مع دستور اسلامي (نظامنامة اسلامية) . وفي سنة ١٩٠٨ حين ألغى الشاه محمد علي المجلس ، عاد فضل الله فقلب موقفه وارتى عدم لزوم وجود مجلس الذي عده الان بدعة مضادة للإسلام . وقال بوجود الشريعة لم تبق حاجة لسن القوانين الموضوعة على أساس اوري . وانتقد أيضاً سلطة المجلس وعثيله للشعب أي وكالته عن الشعب مدعياً ان هؤلاء «الوكلاء» يغتصبون ولاية العلماء . وقال فضل الله ان حرية الصحافة تفسح المجال للكفار والزنادقة بنشر آرائهم ، والمساواة أمام القانون مخالفة للشريعة التي تغتير حقوق المسلمين .

حاول الشيخ محمد حسين النايني نقض آراء فضل الله نوري في كتابه «تنبيه الأمة» . وأراء النايني عن الدستور سلبية ، وقد ارتى ان الحكومة المثالية هي حكومة الامام ، وفي غيابها يوجد بديلان : الاستبداد والدستورية . ومع ان النظام الدستوري هو الافضل فانه بعيد عن المثل الأعلى . وقد حبّد وضع دستور يعين مسؤوليات الحاكم الذي يجب ان يكون تابعاً لسلطة العلماء . ويريد فكرة مشاركة الجميع في المصلحة العامة لأن الجميع متساوون في الأمور العامة . والحكومة مسؤولة على ان تكون سلطة الحاكم منحصرة بالرقابة . ويشبه النايني الحكم بمدير الأوقاف أو راعي قطيع الغنم ، ويرى ان الدستور يعين الحقوق والواجبات ومدى سلطة الحاكم ، لكنه يجب ان يكون خاضعاً للدين . ورد النايني على آراء فضل الله فقال ان العلماء ، وهم نواب الامام ، لا يستطيعون حمل السلطة في المجتمع واداء شؤون المسلمين ، بل لا بد ان يتولى ذلك المؤمنون العادلون ، وخير من يمثلهم مجلس دستوري ، على ان يقوم المجتهدون بتعديل القوانين التي يضعها المجلس وفيها انحراف عن الشريعة . وقال ان دفع الاهالي للضررية يؤهلهم للاشتراك في الحكم ، ولكن في الشؤون التي تخرج عن نطاق الشريعة فقط .

وقد مضى النايني الى ايران سنة ١٩٢٣ بعد نفي العلماء من العراق ، ورأى اخفاق الحكم الدستوري في ايران ، فغير آراءه الدستورية وأصبح مؤيداً ضمناً لحكم رضا شاه الدكتاتوري . عادت آراء النايني بعد نحو ثلث قرن من وفاته الى البروز ، اذ أعيد طبع كتابه «تنبيه الأمة وتنزيه الملة» في طهران سنة ١٩٧١ بـمقدمة لآية الله محمود طالقاني (المتوفى سنة ١٩٧٩) الذي قال ان النايني عالم من الطراز الأول وان مؤلفه يحمل الهدایة الى العلماء والمسلمين عامة على السواء . وقد اتفق

الطالقاني مع النابيفي في اعتبار «الدستورية» خير طريقة للحكم في غياب حكم الامام المثالي . والدستورية اما هي وسيلة لغاية وليست غاية في حد ذاتها . وقال ان هدف النابيفي الحقيقي انشاء دولة اسلامية ، والدستورية أفضل من الحكم المطلق اذ انها الوسيلة للقضاء على الطغيان وانشاء حكومة فاضلة .

تطرق الكاتبة بعد ذلك الى شرح آراء روح الله الخميني وبعض العلماء الآخرين . ثم ذكرت المجتهد المصلح محمد باقر الصدر (المتوفى سنة ١٩٨٠) وكتابه «الجمهورية الاسلامية» نفلاً عن الترجمة الفارسية الصادرة سنة ١٩٧٩ . يصرح الصدر أن أساس التشريع في الجمهورية الاسلامية يستند الى الشريعة بشرط أن تكون احكامه ملائمة لحياة المجتمع . واذا اختلف المجتهدون في حكم ما فيجب اختيار الحكم الذي يواافق مصلحة الجماعة ورفاهيتها . وفي الامور المباحة التي لا تدخل في حكم الاجبار او المحرام لا مانع من وضع القوانين التي تؤمن المصلحة العامة بشرط عدم مخالفتها لروح الاسلام . ويجوز سن القوانين في الميادين التي تركتها الشريعة مباحة للناس وفيها حرية العمل . وتقول الكاتبة ان هذه الافكار ليست جديدة ، ولم تخبر محاولة لايضاح التمييز بين ما تجيزه الشريعة وما لا تبيحه ومن هو الذي يتخذ القرار الخامس . وفي صدد تأليف المجلس التشريعي والمجلس التنفيذي يقول المصدر انها يؤلفان من الاهالي نفسم الذين ينهضون بهذه المسؤولية . وترجع الكاتبة ان الصدر قد يقصده «العلماء» بتعبير «الاهالي» ، وذلك يواافق نصيحة الخميني للعلماء بالقيام بواجبات «الامام» التنفيذية والقضائية . ويدعو الصدر الى القول بأن السيادة اما هي لله الذي هو الحاكم الحقيقي . ويقول الصدر ان على «الاهالي» قبل كل شيء اختيار رئيس للحكومة بعنوان رئيس الدولة او رئيس الوزراء ، وهو الذي يختار أعضاء الحكومة . ثم ينتخب «الاهالي» مجلساً من اشخاص عقلاً يسن القوانين وينفذها . وليس هناك اي ذكر للأحزاب . ويدعو الصدر «المرجع» الذي يعتبر مثل الشريعة او «نائب الامام العام» ، ومنه تستمد الحكومة سلطتها . ويشير المصدر الى ان الخميني تولى هذا المنصب في جمهورية ايران الاسلامية لأنه جاهد خلال عشرين سنة حتى حاز النصر . لكنه يقول ان «المجتمع» هو المرجع الحقيقي وان الزعامة تنحصر في «جامعة المسلمين» التي يقودها العلماء . وخلاصة مقال فانيسا مارتن هي ان جمهورية ايران الاسلامية طبّقت المبادئ التي قررها الفقهاء الاماميون وان الديمقراطية الغربية لا محل لها في تفكير هؤلاء العلماء خلال «غية الامام» لأن الحكومة يجب ان تناط برجال العلم العادلين الورعين ولا تنبع من عامة الشعب .

